

6305 - حكم أخذ العامل من مال من يعمل معه - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول رجل يعمل في محل تجاري براتب معين ويأكل ويشرب ويلبس من داخل هذا المحل الذي يعمل ولكن بدون اسراف ولا تبذير بل بالمعروف حسب حاجته. واحيانا يحتاج الى شيء من خارج المحل. وقد يأخذ - [00:00:00](#) هذا الشيء من ذلك المحل قد يزيد المبلغ وينقص عن عشرة او عشرين ريال. هذا المهم ارجو الرد عليه جزاكم الله خيرا ليس له الا راتبه الا ان يسمح له صاحب المحل اما ان يأخذ من محل حاجاته فلا الا باذن - [00:00:20](#) بيننا وبينه مشاركة وسمح له بذلك فلا بأس نعم. جزاكم الله خيرا - [00:00:40](#)